

العوامل المؤدية الى ارتكاب العنف بين النزلاء في المؤسسات الإصلاحية

دراسة ميدانية

د. محمد حنون جبر / رئيس أبحاث أقدم

وزارة العدل / دائرة الإصلاح العراقية

Factors Leading to Inmate Violence: A Field Study in the Iraqi Correctional Directorate

Dr. Mohammed Hanoun Jabr – Senior Research Director

Ministry of Justice / Iraqi Correctional Directorate / Social Research
Department – Studies and Research Division

Abstract : This study is based on the conceptual premise that prison, with its inmates, constitutes a closed micro-society with a distinct culture. This environment is governed by specific values, norms, traditions, symbols, systems, and survival skills developed and transmitted by the inmates themselves. It is a coerced social setting where individuals and groups—brought together under unchosen spatial, social, and cultural conditions—are forced to coexist. These imposed conditions often fail to satisfy the basic needs of inmates, giving rise to tensions and conflicts among them. Under such exceptional circumstances, individual drives and needs intersect and clash, making violence a perceived means of asserting power, fulfilling desires, or accessing limited resources. The prison environment, inherently housing individuals with varying degrees of criminal behavior and aggressive tendencies, becomes a fertile ground for conflict



escalation. This violence often carries serious health risks, ranging from physical assault to severe injury and, in some cases, death. Many of these incidents, particularly physical assaults among inmates, go unreported due to the prevailing "code of silence." Criminologists and prison researchers identify multiple causes of prison violence, including racial tensions, tribal rivalries, gang conflicts, and the psychological effects of a highly controlled and monotonous environment. Inmates often experience mental and emotional voids, leading to frustration, boredom, and heightened stress levels. This situation fosters the spread of drug use, sexual misconduct, tattooing, and other deviant behaviors. While some inmates engage in these activities to cope with confinement, others are coerced into participation as a means of asserting dominance, obtaining financial gain, or satisfying internal compulsions.

Such dynamics obstruct the rehabilitative mission of correctional institutions, undermining the time and resources invested in the social reintegration of inmates. Consequently, the institutional function loses its rehabilitative orientation. This study aims to explore the underlying causes and motives of violence among inmates from their own perspectives—as bearers and agents of prison culture. It further seeks to identify the most frequent and significant drivers of violence based on inmates' perceptions. The study is structured into three chapters: the

first outlines the study's components and key concepts; the second presents the theoretical framework; and the third contains the field research, findings, and recommendations. **Keywords:** prison , prison culture, correctional institutions, criminology, rehabilitation, closed systems.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

أولاً: مشكلة الدراسة

أن السجن ليس مجتمعاً صغيراً مغلقاً مؤلفاً من جماعة من النزلاء، وليس فقط مجرد مكان أو مؤسسة للعقاب والتقويم والإصلاح، وإنما مكان وجدت به جماعة من الناس لأفرادها مصالح متضاربة ولهم متطلبات يجب إشباعها، ففي السجن يعيش النزلاء مدداً تتراوح بين الطويلة والقصيرة وعليهم أن يوفروا لأنفسهم مطالب حياة كاملة، بوصفه مكاناً مستقلاً يتوفر فيه متطلبات معيشة مادية ونفسية وترفيهية.

ولابد أن تقوم حياة اجتماعية كاملة تعمل على إشباع هذه الحاجات، وتعمل أيضاً على التوفيق بين المصالح المتضاربة للنزلاء، وإحداث التكيف بين مستويات النزلاء المتباينة اقتصادياً وثقافياً واجتماعياً، ولعدم توافر الاحتياجات الحياتية بصورة ميسرة ، فقد يشكل العنف إحدى الطرائق للحصول على بعض تلك الاحتياجات أو المستلزمات الحياتية الأخرى في هذا المجتمع، أو لعدم التكيف مع هذا الوضع الجديد، وهذا الأمر يعد الوجهة الرئيسة التي تدور حولها مشكلة الدراسة.

وتتبلور مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيس الآتي: ما هي الدوافع الحقيقية المؤدية لإثارة العنف بين النزلاء في المؤسسة الإصلاحية؟ وماهي أنماط العنف لديهم؟ ومدى تأثير ذلك على المؤسسة الإصلاحية بشكل عام؟.

ثانياً: أهمية الدراسة

إحدى النواحي الأكثر تأثيراً للمجموعات هي وجود الأفراد معاً فإنهم يسلكون أحياناً سلوكيات لا يؤدونها فيما إذا كانوا لوحدهم، ويكون هذا التأثير قوياً ومرعباً عندما يرتكبون أفعالاً عنيفة إنَّ

أعضاء الجماعة يتصرفون بتطرف أكبر بشكل واضح نحو الخصم مقارنة مع ما يقومون به كونهم أفراداً، وقد دعمت دراسات عدة تلك القضية إذ ظهر أنَّ الجماعات تتصرف بعنف أكبر مقارنة مع الأفراد، وقد يكون هذا ناجماً عن حقيقة إن أعضاء الجماعة يعزز بعضهم بعضاً وبشكل متبادل في وجهة النظر القائلة إنهم جميعاً يسلكون بشكل ملائم وهذا ما أدى إلى اهتمام عدد كبير من علماء النفس الاجتماعي الكلاسيكيين بدراسة سلوك الأفراد عندما يكونوا معاً وذلك لرغبتهم في معرفة الحقائق الموضوعية المتعلقة بهؤلاء الأفراد، وطريقة سلوكهم وتفاعلهم الواحد مع الآخر وقت اجتماعهم.

وتأتي أهمية هذه الدراسة من قلة وجود دراسات أكاديمية تناولت هذا الموضوع، إذ أن معظم الدراسات تناولت موضوع العنف من جوانب متنوعة، فالدراسة تعالج موضوعاً حيوياً بقصد الوقوف على حجم الظاهرة وعواملها وأسبابها. فالدوافع المؤدية إلى العنف في المؤسسات الإصلاحية أصبحت ظاهرة يجب الوقوف عندها ومعرفة أسبابها كما أن العنف ظاهرة خطيرة تهدد حياة النزلاء وأمنهم النفسي والاجتماعي وتعد معوقاً للعملية الإصلاحية برمتها.

ثالثاً: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم إضاءات فكرية حول التعرف على العوامل والأسباب المؤدية إلى العنف والتي تسهم بتأجيجه بشكل مباشر أو غير مباشر، ومعرفة المبررات الثقافية له وانعكاس ذلك على العملية الإصلاحية بأشكالها كافة، فضلاً عن تقديم التوصيات في ضوء النتائج للحد من ظاهرة العنف بأنماطه المتعددة.

رابعاً: مجالات الدراسة

أن نجاح الدراسة يعتمد على تحديد وتعيين المجالات التي تتعلق بالمجتمع المراد دراسته ويمكن تحديد مجالات دراستنا بالآتي:

1. المجال البشري:

ويقصد به تحديد مجتمع الدراسة الذي قام الباحثون بدراسته من خلال الملاحظة والمقابلة لغرض جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالبحث، فالمجال البشري لدراستنا الحالية هو جميع النزلاء المحكومين الموجودين في دائرة الإصلاح العراقية في محافظة بغداد حصراً.

2. المجال المكاني:

ويقصد به تحديد المكان أو المنطقة الجغرافية الذي ستجري فيه الدراسة الميدانية، وقد حدد "مجمع الرصافة" و "سجن النساء المركزي/ بغداد" مجالاً جغرافياً لإجراء الدراسة.

خامساً: تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية للدراسة

تُعَدُّ المفاهيم مداخل يستطيع من خلالها الباحث سبر أغوار موضوع الدراسة وقد تم تحديد المفاهيم الأساسية لموضوع البحث فضلاً عن المفاهيم السائدة والمعززة وبحسب الماهية الثقافية وعلى النحو الآتي:

1. العنف:

العنف ظاهرة اجتماعية وجدت منذ إن وجد الإنسان على وجه الأرض، ويرجع تاريخها إلى المجتمع الإنساني الأول، إذ شهدت البشرية مظاهر متعددة من القسوة والبربرية، فالعنف لا يُولد إلا العنف لكونه يتنافى مع طبيعة التكوين البشري، والعنف كأى سلوك يقوم به الإنسان له أسباب متعددة بعضها ذاتي يرجع إلى تكوين الإنسان الاجتماعي والنفسي والجسمي، والبعض الآخر يرجع إلى ظروف نشأته وتربيته في البيت والمدرسة ومع الزملاء، وبعضها موقفي يرجع إلى ظروف الموقف الذي يرتكب فيه العدوان.

ويمكن إيجاز مفهوم العنف على النحو الآتي:

أ. المفهوم اللغوي للعنف:

العنف في اللغة مأخوذ من الجذر اللغوي (عنف)، وهو كل سلوك أو فعل يتضمن الشدة والتوبيخ¹ وعنف به وعليه عنفاً أو عنافة: أخذه بشدة وقسوة ولامه، واعتنف الأمر: أخذه بعنف وشدة² واختصر معجم المعاني معنى العنف بأنه: الشدة والغلظة والفظاظة³. أما في اللغة الانجليزية فإن الأصل اللاتيني لكلمة (Violence) هو (Violentia). ومعناه استعمال غير مشروع للقوة المادية، بأساليب متعددة، لإلحاق الأذى بالأشخاص أو الأضرار بالممتلكات.

¹ الجواهري الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، مجلد 2، دار الحضارة العربية، بيروت، 1985، ص167.

² محمد بن منظور ابو الفضل: لسان العرب، المجلد 3، دار لسان العرب، بيروت، 1972، ص309.

³ نجيب اسكندر: معجم المعاني، مطبعة المزمهر، بغداد (1979)، ص275.

ويتضمن ذلك معاني العقاب والاعتصاب والتدخل في حريات الآخرين كما عرفها قاموس أكسفورد¹ وهكذا نجد أن كلمة (عنف) في اللغة العربية تكون أكثر شمولية منها في اللغة الانجليزية، من حيث شمولها سلوكاً فعلياً أو قولياً مثل: (التوبيخ واللوم)، بينما في اللغة الانجليزية تم اقتصارها على السلوك الفعلي فقط.

وهو الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق، ويقال أنه عنيف إن لم يكن رقيقاً في أمره وهو بالغ الشدة والمشقة، وكل ما فيه الرفق من الخير وفي العنف من الشر مثله².

وذكر المعجم الوسيط العنف بمعنى أخذه بشدة وقسوة وغيره، ويقال اعتنف الأمر، أخذه بعنف واعتنف الشيء أي كرهه، واعتنف الطعام، أي تحول عنه³.

ويشير معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية إلى أن العنف هو استعمال القوة استعمالاً غير مشروع أو غير مطابق للقانون في شأنه التأثير في إرادة فرد ما⁴. وهذا ما يؤكد الشريبي في تعريفه للعنف بأنه "الإكراه المادي الواقع على شخص لإجباره على سلوك أو التزام ما"⁵.

وهو ما يعني سوء استعمال القوة أو تعبير عن خلل (نفسى، اقتصادى، اجتماعى، سياسى، تربوي) في سياق فاعله، دفعه إلى استعمال العنف والقوة، لتحقيق أهدافه، وهذا ما عبر عنه خليل أحمد خليل عندما قال "أن العنف المجتمعي ينبغي أن يغتصب صانع العنف أدوات صراعية وصدامية، من أجل أن يتمكن من البوح برأيه والتعبير عن فكره"، ولهذا يعد العنف خطراً على أي مجتمع لأنه يصنع ظروفاً استثنائية غير مستقرة تعرقل كل مجالات الحياة الاجتماعية⁶، وذلك لكونه يؤدي إلى ارباك النظام الاجتماعي والعلاقات القائمة بين أعضائه⁷.

ب. المفهوم السوسيولوجي للعنف:

¹ Hanks, Patrick: the New Oxford Dictionary of English University, Press, New York (1998), P. 1915.

² ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي، الجزء التاسع، ط2، بيروت، 1956، ص257

³ المعجم الوسيط، دار الامواج، الجزء الاول، ط2، بيروت 1990، ص631.

⁴ احمد تركي بدري، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت مكتبة لبنان، 1986، ص81.

⁵ بدرية العربي محمد الكلي، مفهوم العنف الاسري، واسبابه، انترنت (www.annabba.org)

⁶ محمد محفوظ، أسباب ظاهرة العنف في العالم العربي، مجلة النبا العدد 87، 1996، ص199.

⁷ أسماء جميل، العنف الاجتماعي، دراسة لبعض مظاهره في المجتمع العراقي، مدينة بغداد أنموذجاً، دار الشؤون الثقافية، بغداد، الطبعة الاولى، 2007، ص28.

إنه الإيذاء باليد أو باللسان أو بالفعل أو بالكلمة في الحقل التصادمي مع الآخر، والإيذاء تارة يكون فردي، إذ يقوم شخص باستعمال اليد أو اللسان بشكل عنيف تجاه شخص آخر، وتارة يكون العنف جماعياً¹. والعنف في معجم العلوم الاجتماعية هو استعمال الضغط والقوة استعمالاً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما². وتعرفه موسوعة العلوم الاجتماعية بأنه الاستعمال غير القانوني أو غير الشرعي لوسائل الإكراه المادي من أجل أغراض شخصية أو اجتماعية. وفي إطار علم الاجتماع، استعمل مفهوم العنف ليشير إلى كل ما يربك النظام الاجتماعي والعلاقات القائمة بين أعضائه³.

وهناك من يحدد هذه العلاقة بتأكيده على العدوان هو "الشكل النفسي للعنف وبإمكانه في أية لحظة أن يتخذ شكلاً خارجياً مادياً". ويتفق علماء البيولوجيا والسيكولوجيا مع هذا الرأي، إذ وجدوا أن العنف هو تعبير سيولوجي، أما العدوانية فهو مفهوم نفسي يشير إلى احتمالية العنف ويعتمد على الغريزة العدوانية أو السلوكية الكامنة، فضلاً عن كونه نزعة شخصية أو فردية أكثر من كونه حالة اجتماعية لدى مجتمع معين، وفي السياق نفسه، يعرف العنف بأنه "كل فعل يحمل إيذاء معنوي أو يدوي يمارس فردياً أو جماعياً ومنتظماً في كل حال ويكون بهدفه المعنوي (النيل من سمعة الآخر) والمادي (النيل من وجود الآخر)"⁴.

ج. المفهوم القانوني للعنف:

يعرف العنف من الناحية القانونية بأنه (الاستعمال غير المشروع لوسائل القسر المادية، بغية تحقيق غايات شخصية أو جماعية أو هو تسخير أو استعمال الطاقة المادية المتاحة لدى الإنسان، بغية المساس بحق يحمي القانون المجني عليه بهدف تحقيق غاية يسعى الجاني إلى تحقيقها)⁵.

د. المفهوم النفسي للعنف:

يعرف العنف في علم النفس بأنه "السلوك الذي يتسم بالقوة والشدة والإكراه، إذ تستثمر فيه الدوافع العدوانية استثماراً صريحاً مثل الضرب والتقتيل للأفراد وتحطيم الممتلكات"⁶ ويشير مصطلح

¹ أحمد زكي بدوي، معجم العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، 1986، ص44.

² محمد محفوظ، العنف والتعصب، مجلة النبأ المستقبل للثقافة والنشر، 2004، ص63.

³ صالح بريك، الكره أو اللاتسامح مع الآخر، خطوات للنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 2010، ص141.

⁴ أحمد خليل أحمد، ملاحظات حول العنف والتمذهب، مجلة دراسات عربية، بيروت، العدد الثامن، 1985، ص26.

⁵ عصام احمد محمد، النظرية العامة للحق في سلامة الجسم، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1988، ص38.

⁶ فرج عبد القادر، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993، ص55.

العنف كذلك إلى "كل سلوك غريزي مصحوب بالكراهية وحب التدمير، هدفه تصريف الطاقة العدائية المكبوتة تجاه الآخرين، وقد يكون العنف نتيجة الاحباط الشديد وعدم قدرة الشخص على التسامي أو ضبط النفس¹.

وأخيراً لابد من الإشارة إلى أن هناك العنف المذهبي، ويقصد به تلك الأنشطة غير المشروعة التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون الجنائي من جانب مجموعة من الأفراد غايتهم الانتصار لعقيدة أو مبدأ أو لفكرة سياسية، ولهذه الظاهرة أهمية بالغة، فمن ناحية تلحق الجرائم المذهبية شأنها في ذلك شأن باقي الجرائم الأخرى الضرر بمصالح قانونية متنوعة جديرة بالاعتبار، أو كالاعتداء على حياة الأفراد وتدمير المنشآت والمرافق. ومن ناحية أخرى، فالعنف المذهبي يهدد الاستقرار الاجتماعي ويعبر عن رغبة من يمارسه في الانتصار لعقيدة أو مبدأ أو لفكرة سياسية، ويلاحظ في مجال الإجرام المذهبي تحول الجرائم التي يرتكبها الأفراد إلى جرائم جماعية منظمة، وغالباً ما يكون لهذه الجماعات تشكيلها الخاص، إذ تتكون من خلايا قوامها أشخاص منفذين لأعمال العنف وقد يتم تجنيدهم من المجرمين العاديين ويرتبطون فيما بينهم بشعور تضامن قوي وعلى رأس كل خلية زعيم².

مما تقدم نخلص الى التعريف الآتي للعنف، هو "كل سلوك يتضمن استعمالاً للقوة أو التهديد بها بشكل ظاهر أو خفي لإلحاق الأذى الجسدي أو النفسي بالآخرين تحقيقاً لمنافع أو أهداف شخصية".

2- السجن:

يقصد بالسجون تلك المؤسسات المعدة خصيصاً لاستقبال المحكوم عليهم بعقوبات مقيدة للحرية وسالبة لها وهي تشترك في ذلك مع الحكم بالأشغال الشاقة والاعتقال، حيث يحرم المحكوم عليهم من الخروج أو متابعة الحياة بشكل عادي وفي أجواء طليقة، والحيلولة دون ممارسة أي نشاط ما،

¹ مدحت أبو النصر، ظاهرة العنف في المجتمع، الدار العربية للنشر، مصر، 2009، ص 98.
² سليمان عبد المنعم، اصول على الاجرام والجزاء، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1999، ص 315 - 316.

وعادة ما يرتبط بالسجون عدة مفاهيم وتسميات مثل مراكز التأديب أو دور الإصلاح والتهديب أو التقويم أو مؤسسات إعادة التربية أو غير ذلك من التسميات.⁽¹⁾

3-النزيل :هو كل شخص صدر من القضاء حكماً بآدانتته عن ارتكاب جريمة متى صار هذا الحكم نهائيا غير قابل للطعن⁽³⁾.

الفصل الثاني

التنظيرات

تمهيد:

ان مفهوم النظرية يشير إلى الإطار الفكري الذي يربط مجموعة حقائق علمية ويضعها في قالب الموضوعية وتتفق معظم تعريفات النظرية على أن الوظيفة الأساسية للنظرية هي تفسير ظاهرة معينة بأسلوب علمي يمكننا من فهم أسباب تلك الظاهرة بموضوعية بعيدة عن الاجتهادات الشخصية، ومن الطبيعي أن فهم أسباب الظاهرة يساعدنا في فهم إمكانية السيطرة على الظاهرة والقدرة على التنبؤ بمسارها.

1. نظرية الانحلال المعياري Social Anomie:

استعار العالم روبرت ميرتون Robert Merton مصطلح الأنومي Anomie من العالم دوركهايم وطوره وجعله محورا لنظرية الضغط في الجريمة، حيث يرى ميرتون أن حال الأنومي تحدث ضغطاً على الناس ليرتكبوا الجرائم في حين أن جميع المجتمعات تؤسس الوسائل المؤسساتية أو القواعد، لأجل إحراز أهداف مدعمة اجتماعياً، وهذه الوسائل أو الأهداف ليست في تناغم دائم²، ويؤكد ميرتون أن أهم القيم التي يقاس بها النجاح في الولايات المتحدة الأمريكية هي المعتمدة على المال، ومن منظوره فان الناس في المجتمع الأمريكي يتكيفون بطريقة أو بأخرى لأجل تحقيق الأهداف سواء بطرق شرعية أم غير مقبولة اجتماعياً وهذا ما دفعه لصياغة نظرية Anomie Theory of Deviance التي تتألف من خمسة سبل سلوكية في التكيف³، وهذه

(1) اسحق إبراهيم منصور، الموجز في علم الإجرام والعقاب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 1989، ص163.

(3) سليمان عبد المنعم، أصول علم الاجرام، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1999، ص315-316

²Hugh D. Barlow: Introduction to Criminology, Harpar Gollins College, 7th Edition, (1996), P. 448.

³Richard, T.: Sociology, McGraw- Hill Companies U.S.A., Fourth Edition, (2002), P. 169.

النماذج هي التطابق Conformity، والتجديد Innovation والطقوسية Ritualism والانسابية Rtreatism، والثورية Revolutionism¹.

لقد وصف ميرتون حال التقارب بين الوسائل والأهداف بالأنومي، إذ أن السبل السلوكية الخمسة المذكورة آنفاً أو الفرضيات الخمس للتكيف، وضعها ميرتون لتخفيف حال الأنومي، فإن حال التطابق Conformity هي أكثر الحالات قبولاً في التكيف للحياة الأنومية وهي أن الأفراد يتقبلون أهداف المجتمع الحضارية الثقافية Cultural Coals²؛ لذا يتلاعبون بمختلف الطرق

الاجتماعية للوصول إلى تحقيقه مهما بلغت وسائل الإبداع، فتراهم يعجزون عن تحقيق الهدف فينسحبون من المجتمع وبذلك تخف لديه وطأة الحال الأنومية وهي حال التكيف الانحرافية³.

والسبيل الثاني الذي سمّاه الإبداع والابتكار Innovation يوضح فيه عدم مطابقة وسائل الشخص المؤسسية مع طموحاته وأهدافه الثقافية، فيستعمل السبيل المنحرف، والسبيل الثالث هو الطقسي Ritualism الذي يقتنع به الشخص اجتماعياً بسهولة، إذ يكون مالكاً للوسائل المؤسسية لأجل تحقيق هدفه الثقافي، لكنه لا يقدر الوصول إلى هدفه المنشود، فيثبت بالأحكام القيمية التي تكون بمثابة نماذج روتينية يسوغ بها خوفه من التنافس في تحقيق أهدافه، أما السبيل الرابع فهو الانسابية Retreatism أي أنه ينكمش في استعمال الوسائل المؤسسية ومن ثم لا يستطيع تحقيق أهدافه الثقافية⁴ ويمثل المتمردون الانموذج السلوكي الخامس الثوري Revolutionism وهم أولئك الذين يخلق لهم الفشل عزماً وتصميماً بدل اليأس والانسحاب وسبب ذلك أنهم عللوا الفشل بأسباب موضوعية وليست ذاتية على خلاف المنسحبين، فهم يرون أن الفشل وهو نتيجة حتمية للتناقض الهيكلي في البناء الأساسي للمجتمع الذي لم يوفر الوسائل بصورة متساوية أمام كل أعضائه لبلوغ الهدف⁵.

نظرية التبادل الاجتماعي Social Exchange Theory:

¹ نيبيل اسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، دار الحكمة الجامعية، الإسكندرية 1988، ص 81.
² د. فتحية عبد الغني الجميلي، الجريمة والمجتمع ومرتكب الجريمة، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص 186.
³ المصدر نفسه، ص 188.
⁴ محمد عبد الله محمد خوادة، علم النفس والإرهاب، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن- عمان 2004، ص 80.
⁵ نيبيل اسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، مصدر سابق، ص 81- 91.

تعود جذور هذه المدرسة إلى المذاهب الفكرية في علم الاقتصاد وعلم الإنسان وعلم النفس، ومن أبرز روادها (بيتر بلاو، جورج هومانز، مالفينوفسكي)¹.

وتستند نظرية التبادل الاجتماعي إلى كون العنف سلوكاً متبادلاً بين شخص وآخر أو جماعة وأخرى، فالعنف الذي يصدر من فرد ضد فرد آخر سوف يقابله عنف آخر طبقاً للقاعدة التي تطرحها هذه النظرية: إذا قام فرد بسلوك عدواني ضد فرد آخر فالنتيجة حصول سلوك عدواني مماثل من قبل ذلك الشخص².

إن العنف وفق هذه الصيغة لا يتعدى أن يكون فعلاً انتقامياً يعوض الفرد عن أذى خلف لديه قدراً من المعاناة والانتقام، في هذه الحالة هو هجوم مضاد يرمي إلى تبادل أثر المعاناة من باب تحقيق العدالة وعملاً بمبدأ العين بالعين والسن بالسن³. ويكون العنف بذلك عبارة عن صيغة تبادلية فهو سلوك متبادل يبدؤه الفاعل ويواجهه المقابل أو مواجهة الأخير للحدث العنيف تستلزم مقاومته، وهذا يعني استئناف العنف المبتدئ بعنف، كما يعني انطلاق مسار العنف المقابل⁴.

وفي مسار آخر يرى أصحاب هذه النظرية بأن العنف لا يحدث نتيجة لعملية تبادل القوة أو الأثر المؤذي فحسب، وإنما ينشأ نتيجة وجود خلل فيما اسماه جورج هومانز (التوازن العملي للتنظيم) ويحدث هذا الخلل عندما تكون المنافع أو الفوائد المترتبة على سلوك معين أقل من الكلفة أو الخدمة التي يؤديها الأعضاء، مما يؤدي بهم إلى البحث عن بدائل يمكن أن تحقق التبادل، إلا أنه في حالات كثيرة يجد الناس أنفسهم في مواقف ضاغطة ومحبطة تتعدم فيها البدائل أمامهم، عند ذلك يفشل التبادل ويظهر العنف والصراع هو البديل المحتم أمامهم⁵.

وقد ربط (بيتر بلاو) توقعات الأفراد الاجتماعية بالمكافآت والعقوبات من خلال ممارستهم النشاطات الاجتماعية، ويرى أن هناك أربعة عناصر للمكافأة وهي المال والقبول الاجتماعي والاعتبار الاجتماعي والإذعان أو الاستسلام، فالمال في نظر (بلاو) يمثل مكافأة غير مهمة لكنه ذو قيمة فعالة في المكافأة، أما القبول الاجتماعي فانه يمثل مكافأة مهمة ولكنه ليس ذا قيمة فعالة

¹ بوتول جوستاف، تاريخ علم الاجتماع، ترجمة محمد عاطف غيث وعباس التريبي، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، 1964، ص 63.

² معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دراسة تحليلية ونقدية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1982، ص 364.

³ مضر طه عباس، الالتزام الديني والانتماء الاجتماعي والعدائية لدى مرتكبي جرائم العنف واقرانهم العاديين، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1997، ص 61.

⁴ خليل احمد خليل، سيولوجيا العنف، مجلة الفكر العربي المعاصر، بيروت، 1983، ص 28.

⁵ أرفنج زابتن، النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، ترجمة الدكتور محمد عودة، والدكتور ابراهيم عثمان، منشورات ذات ذات السلاسل، الكويت، 1989، ص 167.

في المكافأة بينما يكون الاعتبار الاجتماعي ذو قيمة فعالة للفرد الذي حصل على النفوذ الاجتماعي، فالفرد الذي يقدم خدمات مستمرة لأفراد معينين فان الطرف المتسلم للخدمات، يكون مطيعاً وخنوعاً لطلبات الأول الذي يقدم الخدمات¹.

وتتطبق نظرية التبادل الاجتماعي على مجتمع السجن موضع الدراسة في محاور عدة، منها؛ على طبيعة التبادل الاجتماعي وما يفرزه من حالات عنف، ففي حالة قيام نزيل بالاعتداء على نزيل آخر، يكون رد الفعل إما مباشراً، وهذا كثيراً ما يحدث في حالات العنف الفردي و الجماعي، أو غير مباشر مؤجل بانتظار فرصة الرد.

كذلك فإن النزلاء المقتردين مادياً ينفقون على الفقراء من النزلاء ويتوقعون منهم أن يكونوا أدوات طيعة لتحقيق مآربهم وتجنيدهم للعنف ضد الآخرين أو لحماية مصالحهم، وفي حالة عدم الطاعة والاذعان يكون النزيل قد أخل بالصفة التبادلية مما يعرضه لعنف النزيل المقتر مادياً. كذلك النزيل القوي الذي يحمي نزلياً آخر مقابل العملية الجنسية هي عملية تبادلية والإخلال بها يؤدي إلى العنف.

2. نظرية التفاعل الرمزي symbolic interaction theory:

تعتقد المدرسة التفاعلية الرمزية بأن للأفراد القابلية على التفاعل من خلال الرموز المشتركة التي تعطي معنى لأنشطتهم وفعاليتهم، والرموز المشتركة التي يعتمدون عليها في تفاعلهم هي التي تحدد مواضعهم في المجتمع وتفسر سلوكهم اليومي والتفصيلي، أن الأفراد يكونون منظارهم الاجتماعي عن طريق العملية الاجتماعية التي يحددون فيها علاقاتهم الواحد مع الآخر².

وترى هذه النظرية أن الفرد يعيش في عالم من الرموز والمعاني المحيطة به في كل موقف وتفاعل اجتماعي يتأثر بها يومياً وباستمرار، واستعمال الإنسان للرموز يكون من خلال معانيها للتعبير عن حاجته الاجتماعية ورغباته الفردية، ويعني الرمز في نظر هذا الفكر عبارة عن إشارة مميزة للدلالة على موضع مادي أو معنوي، ويكون لكل رمز معنى يحدد من قبل المجتمع ويشير إلى وظيفة اجتماعية تشبع حاجه الفرد وتساعد على التفاعل مع بقية أفراد المجتمع،

¹ معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، مصدر سابق، ص 368.

² احسان محمد الحسن، مصدر سابق، ص 575.

وفيما يتعلق بدراسة العنف الاجتماعي، ركّز هذا المنظور على طبيعة معاني العنف، كيف تتشكل؟ وكيف تتواصل؟ وكيف تتغير؟ كما ركز على تبعات تلك المعاني في المواقف المختلفة، غايته في ذلك الوصول إلى فهم العنف كما يدركه ويعنيه الفاعل أو المشارك نفسه في الموقف نفسه، فضلاً عن دراسة الموقف نفسه من خلال استيعاب شتى ألوان القوى النظامية وألوان القهر التي يخضع لها¹.

وقد افترضت التفاعلية الرمزية أن العمليات المعرفية تؤدي دوراً أساسياً في ظهور السلوك العدواني بين الأفراد، فطريقة إدراك الفرد للعلاقات مع الآخرين، يمكنها أن تكبح العدوان أو تسهله، ولذلك فإن للتفسير الرمزي لأنواع السلوك من قبل الضحية ومن قبل الطرف الآخر دوراً لا يقل أهمية عن دور السلوك العدواني نفسه في تطور العلاقات بين هؤلاء الأفراد².

ولم تعترف التفاعلية الرمزية بالعوامل المفسرة للعنف على أساس بيولوجي أو نفسي التي عزت العدوان إلى سوء التكيف الفردي أو الأمراض النفسية، وأولت اهتماماً بتقصي الظروف التي تحت ظلها يلجأ الناس إلى العنف في إدارة علاقاتهم الاجتماعية، وبحث عن جذوره في الحرمان الاجتماعي، وقد اعتمد التفاعليون على الدراسات الأنثوغرافية التي تستعمل المقابلات والملاحظة في تفسيرهم المفصل لمعنى ودور وأسباب العنف في حياة اجتماعية معينة³.

ويكون للغة في داخل السجن وطريقة استعمال مفرداتها، كذلك لبعض الإشارات تفسيراتها الخاصة، وحركات الجسد لها مدلولاتها، وعلى السجين أن يتعلم الرموز اللغوية الخاصة بمجتمع السجن ويتقيد بها، بل عليه أن ينسى مصطلحاته ورموزه الثقافية التي لا تتوافق مع الواقع الاجتماعي والثقافي في مجتمع السجن.

الفصل الرابع

ومن أجل اختيار عينة للبحث تكون معبرة عن نوع الدراسة وأهدافها فقد تم من خلال توزيع الاستبانة المعدة على عينة من النزلاء قوامها (189) نزيراً ونزيلة بطريقة عشوائية، وقد استعمل الباحث "معامل الفا كرونباخ" والذي يبلغ (0,79)، وهو معامل ثبات عالٍ يمكن الركون إليه.

نتائج الدراسة واستنتاجاتها وتوصياتها ومقترحاتها:

¹Gelles , R,J and A.mstraus; Deterr minan of violence in the Family; Tow and aTheoretical integration (the university of chicag press chicag 1979, p. 185.

² محمد عاطف غيث وآخرون، مجالات علم الاجتماع المعاصر، المعرفة الجامعية، مصر، 1982 ص 69.

³Peter Marsh, et al: aggressionand Violence. Basil (Blackwell Oxford 1982). P. 66.

اعتمد الباحث في عرض النتائج على التكرارات والنسب التي حصلت فيها الأسئلة على أكثر الأسباب تكراراً وتفاوتاً بين البدائل، حسب العينة الكلية والعينات الفرعية للذكور والإناث، وأهملوا النتائج التي جاءت تكرارات بدائلها متقاربة، إذا لا تعطي للأسباب (الأسئلة) أي أهمية بحثية وأي مسوغ عملي للبحث.

أولاً: نتائج العينة الكلية:

السؤال الأول: سماع أخبار سيئة عن الأهل في الخارج؟

الجدول (1)

السؤال: سماع أخبار سيئة عن الأهل في الخارج			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	85	45,0%
2	نادراً	28	14,8%
3	أحياناً	14	7,4%
4	كثيراً	62	32,8%
5	المجموع	189	100%

أن المؤشر الذي أعطاه الجدول (1) يشير إلى أن هذا السبب شكل ما يقارب أكثر من نصف العينة ترى بأنه سبباً له أهمية معينة في إحداث العنف بين النزلاء، إذ أن الحالة النفسية السيئة وسوء الحالة المزاجية تجعل الفرد في حالة من الغضب والاستفزاز المهيأ لإحداث الخلاف والنزاع بين النزلاء، خصوصاً والنزول في وضع استثنائي من حيث الوضع العام الذي يتجلى في فقدان الحرية. وهذه النتيجة تتفق والمنطق العلمي العام والتجربة العيانية والمعاشية الواقعية للعاملين في المؤسسات الإصلاحية.

السؤال الثاني: الاكتظاظ في أعداد النزلاء داخل القاعة الواحدة؟

الجدول (2)

السؤال: الاكتظاظ في أعداد النزلاء داخل القاعة الواحدة			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	27	14,3%
2	نادراً	9	4,8%
3	أحياناً	28	14,8%
4	كثيراً	125	66,1%
5	المجموع	189	100%

قد أيد هذا السبب معظم أفراد العينة كما هو واضح من الجدول (2) في إحداث أعمال العنف بين النزلاء، إذ بلغت نسبة المؤيدين له ما يقارب 85% من كامل العينة، وهذه نسبة قوية في تشخيص أن هذا السبب يعد من الأسباب المهمة في إيقاع العنف بين النزلاء، وهذه النتيجة تؤيدها كل الدراسات التي اشتغلت على موضوع الاكتظاظ بالمؤسسات الإصلاحية، إذ أن الزحام يؤدي في الغالب إلى الضيق النفسي وعدم وجود المسافة الذاتية والاجتماعية الآمنة والاحتكاك والمشاجرات والعنف بين النزلاء.

السؤال الثالث: وجود وقت فراغ لدى النزلاء؟

الجدول (3)

السؤال: وجود وقت فراغ لدى النزلاء			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	24	12,7%
2	نادراً	12	6,3%
3	أحياناً	36	19,0%
4	كثيراً	117	61,9%
5	المجموع	189	100%

بلغت نسبة المؤيدين لهذا السبب ما يقارب 87% من كامل العينة، وهذه النسبة العالية تؤثر أهمية هذا السبب في حدوث النزاع بين النزلاء، وهذه النتيجة تتفق مع المنطق العلمي الذي يؤكد على أن وقت الفراغ المقترن مع الوضع النفسي السيء الناتج من فقدان الحرية يؤدي في الغالب إلى حدوث المشاجرات وحالات العنف بين النزلاء.

السؤال الرابع: توزيع أعمال التنظيف داخل القاعة السجنية؟

الجدول (4)

السؤال: توزيع أعمال التنظيف داخل القاعة السجنية			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	69	36,5%
2	نادراً	27	14,3%
3	أحياناً	24	12,7%
4	كثيراً	69	36,5%
5	المجموع	189	100%

أن هذا السبب حصل على نسبة عالية نسبياً في تأييده، إذ حصلت البدائل المؤيدة له على ما يقارب 63%، مما يؤثر إلى أن عدم توزيع أعمال تنظيف القاعات بعدالة يتسبب في حدوث المشاجرات والعنف داخل القاعات، إذ أن الشعور بالظلم والغبن الناتج من عدم توزيع المهام بعدالة يؤدي إلى الاستياء والغضب الذي يعد المقتضي الرئيس للعنف، وهذه النتيجة تعد موافقة للمنطق العام، كما أنها أحد أهم مخرجات نظريات الإحباط- عدوان ومثيلاتها.

السؤال الخامس: تواجد نزلاء من دعاوى مختلفة في القاعة الواحدة ؟

الجدول (5)

السؤال: تواجد نزلاء من دعاوى مختلفة في القاعة الواحدة			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	32	16,9%
2	نادراً	6	3,2%
3	أحياناً	26	13,8%
4	كثيراً	125	66,1%
5	المجموع	189	100%

يشير الجدول (5) أعلاه إلى أن هذا السبب حصل على نسبة عالية جداً في اختيار العينة له، إذ حصلت البدائل المؤيدة له على ما يقارب 83%، مما يؤشر على أهمية التصنيف في عدم حدوث أعمال عنف بين النزلاء، إذ أن تواجد نزلاء محكومين على دعاوى مختلفة ومن مرجعيات ثقافية وعلمية واجتماعية متنوعة يسهم بشدة في حدوث التقاطعات والمناحرات الناتجة من تلك الاختلافات المرجعية، مما يؤدي غالباً إلى حدوث المشاجرات والعنف داخل القاعات، وهذه النتيجة فضلاً عن موافقتها للمنطق فإن الدراسات الميدانية أيدته أيضاً.

السؤال السادس: الاختلاف الفكري والاعتقادي.

الجدول (6)

السؤال: الاختلاف الفكري والاعتقادي			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	39	20,7%
2	نادراً	17	9,0%
3	أحياناً	41	21,7%

4	كثيراً	92	48,7%
5	المجموع	189	100%

حصلت البدائل المؤيدة لهذا السبب من كامل العينة نسبة كبيرة، كما يشير الجدول (6) أعلاه فقد حصل على ما يقارب 79%، مما يؤشر أهمية هذا السبب، وهذه النتيجة منطقية جداً، إذ أنها تؤيد السبب السابق الذي يؤشر أهمية التصنيف في عدم حدوث أعمال عنف بين النزلاء، للحيلولة دون حدوث التقاطعات والمناحرات الناتجة من الاختلافات الفكرية والدينية، فنوعية هذه الاختلافات تؤدي لنفس النتائج التي تسببها وجود نزلاء من دعاوى مختلفة ومن مرجعيات ثقافية وعلمية واجتماعية متنوعة، بل قد تكون الاختلافات الفكرية والدينية أشد وأقوى، لأنها ألصق بالفرد وأقرب شعورياً في الأذهان وتمثل هوية اجتماعية حية في حياة الفرد.

ثانياً: نتائج العينات الفرعية:

1. عينة الذكور:

السؤال الأول: عدم إخراج النزلاء لمراجعة الطبيب:

الجدول (7)

السؤال: عدم إخراج النزلاء لمراجعة الطبيب			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	36	33,6%
2	نادراً	16	15,0%
3	أحياناً	18	16,8%
4	كثيراً	37	34,6%
5	المجموع	107	100%

يشير الجدول (7) أعلاه إلى أن هذا السبب تميز في الحصول على نسبة عالية نسبياً في اختيار عينة النزلاء الرجال دون النساء، إذ حصلت البدائل المؤيدة له على ما يقارب 66%، مما يؤشر على أهمية هذا السبب في عدم حدوث أعمال عنف بين النزلاء، إذ أن عدم خروج النزلاء إلى الطبابة لمراجعة الطبيب يولد القهر والانزعاج المفضي إلى الاستفزاز والحالة النفسية فضلاً عن الصحة السيئة مما تكون هذه الحالة إلى أرضية مكتملة الشروط للعراك والعنف بين النزلاء خصوصاً إذا كان هناك تمييز بينهم من حيث الخروج إلى الطبيب.

السؤال: الاحتكاك بين نزلاء الدعوى الواحدة

الجدول (8)

السؤال: الاحتكاك بين نزلاء الدعوى الواحدة			
ت	البدائل	التكرارات	النسب
1	أبداً	32	29,9%
2	نادراً	15	14,0%
3	أحياناً	39	36,4%
4	كثيراً	21	19,6%
5	المجموع	107	100%

يشير الجدول (8) أعلاه إلى أن هذا السبب حصل على نسبة عالية في اختيار عينة النزلاء الرجال دون النساء، إذ حصلت البدائل المؤيدة له على ما يقارب 70%، مما يؤشر على أهمية عدم تواجد نزلاء محكومين من دعوى واحدة، لأن ذلك يسهم بشدة في حدوث التقاطعات والمناحرات الناتجة من اللوم والعتاب في التسبب في دخول السجن وفقدان الحرية، مما يؤدي غالباً إلى حدوث المشاجرات والعنف داخل القاعات.

2. عينة النساء :

لم تظهر عينة النساء أي تميز عن العينة الكلية في الانفراد في أحد الأسباب التي تجعل لها خصوصية في وضعها السجني، كما لم تظهر أي تمايز عن عينة الذكور أيضاً.

ثالثاً: الاستنتاجات:

من خلال نتائج الدراسة أعلاه تتضح عدد من الاستنتاجات الآتية:

- 1- أن أهم الأسباب التي يعتقد النزلاء عامة (الذكور والإناث) بأنها هي التي تؤدي إلى العنف بينهم، هي؛ سماع أخبار سيئة عن الأهل في الخارج، والاحتفاظ في أعداد النزلاء داخل القاعة الواحدة، ووجود وقت فراغ لدى النزلاء، وتوزيع أعمال التنظيف داخل القاعة السجنية، وتواجد نزلاء من دعاوى مختلفة في القاعة الواحدة، والاختلاف الفكري والاعتقادي.
- 2- قد تميز النزلاء الذكور عن العينة الكلية بأن أكثر الأسباب التي يعتقدون بأنها تؤدي إلى العنف بينهم، هي؛ عدم إخراج النزلاء لمراجعة الطبيب الاحتكاك بين نزلاء الدعوى الواحدة.
- 3- لم تتميز عينة النزليات بأي سبب من الأسباب كما يعتقدن بأنها تؤدي إلى العنف عن العينة الكلية (ذكور وإناث).

رابعاً: التوصيات:

من خلال نتائج الدراسة الميدانية لمشكلة البحث يوصي الباحثون بالآتي:

- 1- تقسيم النزلاء في السجن حسب نوع الجريمة ومدة العقوبة، بمعنى استعمال نظام التصنيف للحيلولة دون المخالطة الاجرامية بينهم.
- 2- على إدارة السجن اتخاذ الإجراءات الفورية في تحقيق العدالة في توزيع الأعمال الملقاة على النزلاء مثل التنظيف وغيرها.
- 3- الإدامة والتفعيل والاهتمام بالجانب الصحي للنزلاء والمراجعة الدورية للطبيب المختص.
- 4- توفير كافة الامكانيات البشرية والفنية اللازمة لتنفيذ البرامج التأهيلية الإصلاحية المقررة بصورة كاملة.

5-تقادي حالات اكتظاظ النزلاء في الأقسام الإصلاحية، فضلا الكثافة العددية العالية داخل القاعة الواحدة.

6-تفعيل دور الباحث الاجتماعي في متابعة الوضع النفسي للنزيل والاهتمام بالجانب النفسي والاجتماعي ومشاكله الأسرية.

خامساً: المقترحات:

بعد الحصول على نتائج هذه الدراسة ومعرفة طبيعة الأسباب المؤدية للعنف بين النزلاء نقترح الآتي:

1. إجراء دراسة تطبق تلك المتغيرات على عينات أخرى في أقسام إصلاحية أخرى من الباحثين العاملين في تلك الأقسام
2. إجراء دراسة تتناول علاقة أو تأثير بعض الأسباب غير المذكورة في هذه الدراسة التي يراها العاملون في الأقسام الإصلاحية التي لم تشملها هذه الدراسة.
3. التعمق في دراسة الأسباب المؤدية للعنف وتأثيرها على بعض المفاهيم مثل عملية الإصلاح بصورة عامة وبرامج التأهيل والتدريب والنشاطات الأخرى.
4. في الإمكان إجراء دراسة مقارنة على مستوى العينة في الأسباب المؤدية للعنف بين الأقسام الإصلاحية.

المصادر:

1. الجواهري الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، مجلد 2، دار الحضارة العربية، بيروت، 1985، ص167.
2. محمد بن منظور ابو الفضل: لسان العرب، المجلد 3، دار لسان العرب، بيروت، 1972، ص309.
3. نجيب اسكندر: معجم المعاني، مطبعة المزمار، بغداد (1979)، ص275.
4. Hanks, Patrick: the New Oxford Dictionary of English University, Press, New York (1998), P. 1915.
5. ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي، الجزء التاسع، ط2، بيروت، 1956، ص257
6. المعجم الوسيط، دار الامواج، الجزء الاول، ط2، بيروت 1990، ص631.
7. احمد تركي بدري، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت مكتبة لبنان، 1986، ص81.
8. بدرية العربي محمد الكلي، مفهوم العنف الاسري، واسبابه، انترنت (www.annabba.org)
9. محمد محفوظ، أسباب ظاهرة العنف في العالم العربي، مجلة النبأ العدد 87، 1996، ص199.
10. أسماء جميل، العنف الاجتماعي، دراسة لبعض مظاهره في المجتمع العراقي، مدينة بغداد أنموذجاً، دار الشؤون الثقافية، بغداد، الطبعة الاولى، 2007، ص28.
11. أحمد زكي بدوي، معجم العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، 1986، ص44.
12. محمد محفوظ، العنف والتعصب، مجلة النبأ المستقبل للثقافة والنشر، 2004، ص63.

13. صالح بريك، الكره أو اللاتسامح مع الآخر، خطوات للنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الاولى، 2010، ص141.
14. أحمد خليل أحمد، ملاحظات حول العنف والتمذهب، مجلة دراسات عربية، بيروت، العدد الثامن، 1985، ص26.
15. عصام احمد محمد، النظرية العامة للحق في سلامة الجسم، اطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1988، ص38.
16. فرج عبد القادر، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993، ص55.
17. مدحت أبو النصر، ظاهرة العنف في المجتمع، الدار العربية للنشر، مصر، 2009، ص98.
18. سليمان عبد المنعم، اصول على الاجرام والجزاء، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1999، ص 315 - 316.
19. 1Hugh D. Barlow: Introduction to Criminology, Harpar Gollins College, 7th Edition, (1996), P. 448.
20. 1Richard, T.: Sociology, McGraw- Hill Companies U.S.A., Fourth Edition, (2002), P. 169.
21. نبيل اسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، دار الحكمة الجامعية، الإسكندرية 1988، ص81.
22. د. فتيحة عبد الغني الجميلي، الجريمة والمجتمع ومركب الجريمة، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص186.
23. المصدر نفسه، ص188.
- a. محمد عبد الله محمد خوالدة، علم النفس والإرهاب، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن- عمان 2004، ص80.
24. نبيل اسكندر، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، مصدر سابق، ص81- 91.
25. بوتول جوستاف، تاريخ علم الاجتماع، ترجمة محمد عاطف غيث وعباس التريبي، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، 1964، ص63.
26. معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دراسة تحليلية ونقدية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1982، ص364.
27. مضر طه عباس، الالتزام الديني والانتماء الاجتماعي والعدائية لدى مرتكبي جرائم العنف واقرانهم العاديين، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1997، ص61.
28. خليل احمد خليل، سيولوجيا العنف، مجلة الفكر العربي المعاصر، بيروت، 1983، ص28.
29. ارفنج زابنلن، النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، ترجمة الدكتور محمد عودة، والدكتور ابراهيم عثمان، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1989، ص 167.
30. معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، مصدر سابق، ص 368.
31. احسان محمد الحسن، مصدر سابق، ص 575.
32. Gelles , R,J and A.mstraus; Deterr minan of violence in the Family; Tow and aTheoretical integration (the university of chicag press chicag 1979, p. 185.
33. 1 محمد عاطف غيث وآخرون، مجالات علم الاجتماع المعاصر، المعرفة الجامعية، مصر، 1982 ص69.
34. Peter Marsh, et al: aggressionand Violance. Basil (Blackwell Oxford 1982). P. 66.